فتستحيل في حق الله تعالى تقتضي التفضل فالتفضل غايتها واسماء
الله المأخوذة من نحو ذلك انما توخذ باعتبار الغاية دون المبادي
وقدم الله على الرحمن الرحيم لانه اسم ذات وهما اسما صفة
والذات مقدمة على الصفة وقدم الرحمن على الرحيم لانه اسم خاص
اذ لا يقال لغير الله بخلاف الرحيم والخاص مقدم على العام ولانه
ابلغ من الرحيم لان زيادة البنا تدل على زيادة المعنى كما في قطع
وقطّع **فان قلت** تقديم الرحمن على الرحيم مخالف للعادة من
تقديم غير الابلغ ليترقى منه الى الابلغ كقولهم عالم نحرير وجواد فياض
قلت قيل ان الرحيم ابلغ وقيل ان معناهما واحد فلا ابلغية لكن
قايله خص كلا منهما بشي فقيل رحمن الدنيا ورحيم الاخرة وقيل
عكسه وقيل الرحمن امدح والرحيم الطف وقيل انما خولفت
العادة لانه اريد ان يردف الرحمن الذي يتناول جلايل النعم
واصولها بالرحيم ليكون كالتتمة والرديف لتناوله ما دق
منها ولطف واختاره الزمخشري وهذا كله مبني على ان الرحمن
وصف وهو كذلك في الاصل لكن صار علما بالغلبة على الذات
الواجب الوجود شرح البسملة لشيخ الاسلام المولف **قوله**
وهو الثنا باللسان الخ هذا تعريف الحمد لغة واما تعريفه اصطلاحا
فهو فعل ينبي عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعما على الحامد او غيره
باللسان او بالجنان او بالاركان وعليه قول الشاعر
افادتكم النعما مني ثلاثة يدي ولساني والضمير المحجبا
قوله على الجميل للتعليل **قوله** المتفضل قيده بعلينا مقرونا
بنون العظمة اخذا من قوله المرشد الخ وخصه بتحرير التنقيح
مع انه مرشد لغيره ايضا لها قال رعاية للسجع **قوله** بنعمة جمع بلغ

بكس

بكسر النون بمعنى الانعام وهو الاحسان واما النعمة بفتح النون
فهي التنعم وبضمها المسرة انتهى رملي **قوله** بنعمة للبيان ولم يتعر
للمنعم به لقصور العبارة عن الاحاطة به ولئلا يتوهم اختصاصه
بشي دون شي ولتذهب نفس السامع كل مذهب ممكن وانما
حمد على الانعام اي في مقابلته لا مطلقا اي لان الاول واجب
والثاني مندوب قال المص في حواشي جمع الجوامع ان معنى كون
الاول واجبا انه يقع واجبا لانه اذا انعم الله تعالى بنعمة على
عبده يجب عليه ان يحمده عليها بالحمد الذي ذكره او بالحمد
المعنوي وعبارة الشهاب ابن حجر في شرح الشمايل ليس المراد
بوجوب الحمد في مقابلة النعم ان من تركه لفظا يأثم بل ان من
اتى به في مقابلة النعمة اثيب عليه ثواب الواجب ومن اتى به لا
في مقابلة شي اثيب عليه ثواب المندوب واما شكر المنعم بمعنى
امتثال اوامره واجتناب نواهيه فهي واجبة شرعا على كل مكلف
ويأثم بتركه اجماعا شرح شيخنا العلامة الشنواني لبسملة المولف
قوله ذي بال البال الحال وامر ذو بال اي شريف يهتم به والبال
ايضا القلب كان الامر لشرفه وعظم قدره ملك قلب صاحبه
لاشتغاله به وقيل شبه بذي قلب على سبيل الاستعارة
المكنية وفي وصف الامر بذلك رعاية وتقييده به فايدتان
الاولى رعاية تعظيم اسم الله حيث يبدا به في الامور التي لها
شان وخطر والثانية التيسير على الناس في محقرات الامور
واورد ان كلا من البسملة والحمدلة امر ذو بال فيحتاج الى سبق
مثله ويتسلسل واجيب بان المراد الامر الذي يقصد في ذاته
بحيث لا يكون وسيلة لغيره قلت احسن منه ان يقال ان كلا

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)